

المحرر الوجيز

@ 9 @ منكم لهن أي عطية وقيل التقدير من ا عـز وجل لهن وذلك لأن ا جعل الصداق على الرجال ولم يجعل على النساء شيئاً وقيل (نحلة) معناه شرعة مأخوذ من النحل تقول فلان ينتحل دين كذا وهذا يحسن مع كون الخطاب للأولياء ويتجه مع سواه ونصبها على أنها من الأزواج بإضمار فعل من لفظها تقديره انحلوهن نحلة ويجوز أن يعمل الفعل الظاهر وإن كان من غير اللفظ لأنه مناسب للنحلة في المعنى ونصبها على أنها من ا عـز وجل بإضمار فعل مقدر من اللفظ لا يصح غير ذلك وعلى أنها شريعة هي أيضا من ا وقوله ^ فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً ^ الخطاب حسبما تقدم من الاختلاف في الأزواج والأولياء والمعنى إن وهبن غير مكرهات طيبة نفوسهن والضمير في ! 2 2 ! راجع على الصداق وكذلك قال عكرمة وغيره أو على الإيتاء وقال حضرمي سبب الآية أن قوما تخرجوا أن يرجع إليهم شيء مما دفعوا إلى الزوجات و ! 2 2 ! نصب على التمييز ولا يجوز تقدمه على العامل عند سيبويه إلا في ضرورة شعر مع تصرف العامل وإجازة غيره في الكلام .

ومنه قول الشاعر المخيل السعدي .

(وما كان نفسا بالفراق تطيب %) + الطويل + .

ومن تتضمن الجنس ها هنا ولذلك يجوز أن تهب المهر كله ولو وقفت من على التبويض لما جاز ذلك وقرء هنيا مريا دون همز وهي قراءة الحسن بن أبي الحسن والزهري .

قال الطبري ومن هـنـاء البعير أن يعطي الشفاء .

قال القاضي أبو محمد وهذا ضعيف وإنما قال اللغويون الطعام الهنيء هو السائغ المستحسن الحميد المغيبة وكذلك المريء قال اللغويون يقولون هـنأني الطعام ومرأني على الإتياع فإذا أفردوا قالوا أمرأني على وزن أفعل .

قال أبو علي وهذا كما جاء في الحديث أرجعن مأزورات غير مأجورات فإنما اعتلت الواو من موزورات إتباعاً للفظ مأجورات فكذلك مرأني إتباعاً لهـنأني ودخل رجل على علقمة وهو يأكل شيئاً مما وهبته امرأته من مهرها فقال له كل من الهنيء المريء قال سيبويه ! 2 2 ! صفتان نصبوهما نصب المصادر المدعو بها بالفعل غير المستعمل إظهاره المختزل للدلالة التي في الكلام عليه كأنهم قالوا ثبت ذلك هنيئاً مريئاً .

وقوله ! 2 2 ! الآية اختلف المتأولون في المراد ب ! 2 2 ! فقال ابن مسعود والسدي والضحاك والحسن وغيرهم نزلت في ولد الرجل الصغار وامرأته وقال سعيد بن جبير نزلت في المحجورين السفهاء وقال مجاهد نزلت في النساء خاصة وروي عن عبد ا بن عمر أنه مرت به

امرأة لها شارة فقال لها ! 2 2 ! الآية وقال أبو موسى الأشعري والطبري وغيرهما نزلت في كل من اقتضى الصفة التي شرط الله من السفه كان من كان وقول من خصها بالنساء يضعف من جهة الجمع فإن العرب إنما تجمع فعيلة على فعائل أو فعيلات وقوله ! 2 2 ! يريد أموال المخاطبين هذا قول أبي موسى الأشعري وابن عباس والحسن وقتادة وقال سعيد بن جبير يريد أموال السفهاء وأضافها إلى المخاطبين تغبيطا بالأموال أي هي لهم إذا احتاجوا كأموالكم لكم التي تقي أعراضكم وتصونكم وتعظم أقداركم ومن مثل هذا ! 2 2 ! وما جرى مجراه وقرأ